वंगीं व

نَوَاقِضَ الْإِسْلَامُ

لِإِمَامِ (الرَّعْرَةِ (الشَّيْغ

مُحَمَّر بِنِ عَبْرِ (الوَهَابِ بِنِ سُلَيْمَانَ (التَّمِيمِيُّ

رَحِمَهُ (للهُ ولُسكنه فسيع جناته اللتوني مام (١١١٥ -١٢٠١ه)

بِسْ إِللَّهِ ٱلرِّحِيَمِ

اعْلَمْ أَنَّ نَوَاقِضَ الْإِسْلَامِ عَشَرَةٌ نَوَاقِضِ:

الْأَوَّلُ: الشِّرْكُ فِي عِبَادَةِ اللهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَالِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾.

وقال: ﴿إِنَّهُ مَن يُشْرِكَ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْمَهُ عَلَيْهِ الْمَخَنَّةَ وَمَأْوَلَهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّلِمِينَ مِنْ الْنَحَارُ وَمَا لِلظَّلِمِينَ مِنْ أَنصَادٍ ﴾.

وَمِنْهُ الذَّبْحُ لِغَيْرِ اللهِ، كَمَنْ يَذْبَحُ لِلجِنِّ أَوْ لِلْقَبْرِ. اللهِ وَسَائِطَ يَدْعُوهُمْ الثَّانِي: مَنْ جَعَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللهِ وَسَائِطَ يَدْعُوهُمْ وَيَسْأَلُهُم الشَّفَاعَة وَيَتَوَكَّلُ عَلَيْهِمْ؛ كَفَرَ إِجْمَاعًا.

الثَّالِثُ: مَنْ لَمْ يُكَفِّرِ المُشْرِكِينَ، أَوْ شَكَّ فِي كُفْرِهِمْ، أَوْ صَحَّحَ مَذْهَبَهُمْ؛ كَفَرَ.

الرَّابِعُ: مَنْ اعْتَقَدَ أَنَّ غَيْرَ هَدْيِ النَّبِيِّ عَلَيْ أَكْمَلُ مِنْ هَدْيِ النَّبِيِّ عَلَيْ أَكْمَلُ مِنْ هُدْيِهِ، أَوْ أَنَّ حُكْمَ غَيْرِهِ أَحْسَنُ مِنْ حُكْمِهِ ـ كَالَّذِينَ يُفَضِّلُونَ حُكْمَ الطَّوَاغِيتِ عَلَىٰ حُكْمِهِ ـ فَهُوَ كَالَّذِينَ يُفَضِّلُونَ حُكْمَ الطَّوَاغِيتِ عَلَىٰ حُكْمِهِ ـ فَهُوَ كَالَّذِينَ يُفَضِّلُونَ حُكْمَ الطَّوَاغِيتِ عَلَىٰ حُكْمِهِ ـ فَهُوَ كَالِّذِينَ يُفَضِّلُونَ حُكْمَ الطَّوَاغِيتِ عَلَىٰ حُكْمِهِ ـ فَهُوَ كَافِرٌ.

الخَامِسُ: مَنْ أَبْغَضَ شَيْعًا مِمَّا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ عَمِلَ بِهِ كَفرَ.

السَّادِسُ: مَنِ اسْتَهْزَأَ بِشَيْءٍ مِنْ دِينِ اللهِ أَوْ ثَوَابِهِ أَوْ ثَوَابِهِ أَوْ عَقَابِهِ؛ كَفَرَ، والدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿ قُلُ أَبِاللّهِ وَعَابِهِ؛ كَفَرَ، والدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿ قُلُ أَبِاللّهِ وَعَابِهِ؛ كَفَرَ، والدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿ قُلُ أَبِاللّهِ وَكَايِنِهِ، وَرَسُولِهِ، كُنْتُمُ بَعْدَ إِيمَنِكُمُ ﴾.

السَّابِعُ: السِّحْرُ، وَمِنْهُ الصَّرْفُ وَالْعَطْفُ، فَمَنْ فَعَلَهُ أَوْ رَضِيَ بِهِ كَفَرَ.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولُا إِنَّمَا نَحُنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكُفُرُ ﴾.

الثَّامِنُ: مُظَاهَرَةُ المُشْرِكِينَ وَمُعَاوَنَتُهُم عَلَىٰ المُسْلِمِينَ.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿ وَمَن يَتَوَلَّمُ مِنكُمْ فَإِنَّهُ وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿ وَمَن يَتَوَلَّمُ مَنكُمْ فَإِنَّهُ وَالنَّالِمِينَ ﴾.

التَّاسِعُ: مَنْ اعْتَقَدَ أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ يَسَعُهُ الخُرُوجُ عَنْ شَرِيعَةِ مُحَمَّدٍ عَلَيْ كَمَا وَسِعَ الخَضِرَ الخُرُوجُ عَنْ شَرِيعَةِ مُوسَى عَلَيْكُم فَهُو كَافِرٌ.

الْعَاشِرُ: الْإِعْرَاضُ عَنْ دِينِ اللهِ، لَا يَتَعَلَّمُهُ وَلَا يَعْمَلُ بهِ.

والدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿ وَمَنْ أَظُلَمُ مِمَّن ذُكِّرَ اللَّهُ مِمَّن ذُكِّرَ اللَّهُ مِمَّن ذُكِّرَ اللَّهُ مِمَّن أَلُمُ مُرِمِينَ اللَّهُ مُرِمِينَ مُنلَقِمُونَ ﴾.

وَلَا فَرْقَ فِي جَمِيعِ هَاٰذِهِ النَّوَاقِضِ بَيْنَ الهَازِلِ وَالجَادِّ وَالخَائِفِ، إِلَّا المُكْرَه، وَكُلُّهَا مِنْ أَعْظَمِ مَا يَكُونُ خَطَرًا، وَأَكْثَرِ مَا يَكُونُ وُقُوعًا، فَيَنْبَغِي لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَحْذَرَهَا، وَيَخَافَ مِنْهَا عَلَىٰ نَفْسِهِ.

نَعُوذُ بِاللهِ مِنْ مُوجِبَاتِ غَضَبِهِ وَأَلِيمِ عِقَابِهِ. وَصَلَّىٰ اللهُ عَلَىٰ مُحَمَّد.

